[261] قال: وروي أن الفريضة فيه بحجة، والنافلة بعمرة. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (1). 45 - باب استحباب اختيار الاقامة في مسجد الكوفة والصلاة فيه على السفر الى زيارة المسجد الاقصى (6495) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن يعقوب بن عبد الله من ولد أبي فاطمة، عن إسماعيل بن زيد مولى عبد الله بن يحيى الكاهلي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: جاء رجل إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) وهو في مسجد الكوفة فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته، فرد عليه فقال: جعلت فداك إني أردت المسجد الاقصى فأردت أن اسلم عليك واودعك، فقال له: وأي شئ أردت بذلك ؟ قال الفضل جعلت فداك، قال فبع راحلتك وكل زادك وصل في هذا المسجد فإن الصلاة المكتوبة فيه حجة مبرورة والنافلة عمرة مبرورة والبركة منه على اثني عشر ميلا يمينه يمن ويساره مكر، وفي وسطه عين من دهن وعين من لبن وعين من ماء شراب للمؤمنين، وعين من ماء طاهر (1) للمؤمنين منه سارت سفينة نوح، وكان فيه نسر ويغوث ويعوق وصلى فيه سبعون نبيا وسبعون وصيا أنا أحدهم، وقال بيده في صدره ما دعا فيه مكروب بمسألة في حاجة من الحوائج إلا أجابه الله تعالى وفرج عنه كربته. _____ (1) تقدم ما يدل على ذلك في الحديث 4 من الباب 33 ويأتي ما يدل عليه في الابواب الاتية، وفي الحديث 1 من الباب 7 من ابواب قضاء الصلوات، وفي الحديث 14 من الباب 57، وفي الحديث 1 و 4 من الباب 16 وفي الحديث 2 من الباب 25، وفي الحديث 1 من الباب 35 من ابواب المزار. الباب 45 فيه حديث واحد. 1 - الكافي 3: 419 / 2. (1) في المصدر وفي نسخة في هامش المخطوط: طهر. (*) _____